

١٩٣٢ الجريدة الرسمية - العدد ٤٥ في ٧ نوفمبر سنة ٢٠٠٢

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣١٣ لسنة ٢٠٠٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

قرر

(المادة الاولى)

مجلس الشعب ومجلس الشورى مدعوان إلى اجتماع مشترك الساعة الثانية عشرة من ظهر يوم السبت ١١ من رمضان سنة ١٤٢٣ هجرية الموافق ١٦ من نوفمبر سنة ٢٠٠٢ ميلادية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في غزة رمضان سنة ١٤٢٣ هـ

(الموافق ٦ نوفمبر سنة ٢٠٠٢ م) .

حسنى مبارك